رفع سواء الاول وفتحت الثاني يحتمل ان يكون الاولى بمعنى ليس وان يكون
للتبرئة قوله وخبرها محذوف واحدهم مرفوع بلا الاولى والثانية وانما جاز ذلك مع انهما
عاملان لانهما بحكم مماثلة في حكم واحد كما في ان زيدا وان عمرا قائمان قوله
اي لا حول ولا قوة موجودة الاظهر موجودان قوله ويجوز ان يقدر لهما خبر واحد
عند غير سيبويه فان لا عاملة عنده غير في المتبوع والتابع اما عند سيبويه فلا يجوز
تقدير خبر واحد لانه عنده مع اسمه مبني مبتدأ والمعطوف منصوب بلا فيرتفع الخبر بعاملين
مختلفين فيجب ان يقدر لكل منهما خبر قوله فلان لا زائدة قال الشيخ الرضي يجوز ان
يجعل لا غير زائدة بل لنفي الجنس لكن ملغاة عن العمل لجواز الغائها اذا كان اسمها
نكرة غير منفصلة بشرط التكرير سواء الغيت الاولى او الثانية او كليهما قوله ولا نحو
معطوف على محل الاول والقياس في ذلك معنى الخبر كما في ان قوله وضعف المصنف
الشيخ الرضي قوله لكونها بمعنى ليس اذ لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل
لم يرد الا كون الاسم بعدها مرفوع والخبر محذوف في قولهم لا براح ولا مستقر فظ
فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها للتبرئة لكنها ملغاة للضرورة قوله واذا
دخلت الهمزة دون تغير فانه اذا دخل نحو كنت بلا مال وغضبت من لا شيء
وربما فتح نظرا الى لفظة لا كما يبنى مع لا الزائدة نظرا الى لفظها واما الاستفهام
فاعادة الهمزة في الثلثة لكن لا يتغير فيها جواز ان يعني التقرير والانكار
والتوبيخ فالاولى ان يحرف العبارة عن ظاهره ويقال انه خص اللفظ بالذكر
فلكان

فلكان الخلاف فيها قال السيرافي لا يكون للهمزة الاستفهام وقال سيبويه جميع التابع
على الموضوع في صورة التمني اذ التمني نفسه عن الخبر فيصير اسمها مفعولا فمعنى
الا غلام تمنى الغلام وقال الاندلسي ما نقله الشارح قدس سره قوله واما قوله
الا رجلا يعني كان القياس الا رجل بالبناء اخره قوله يدل على هذا تبيت بمعنى
المرأة التي يحصل بها الجهد ان تبيت اي تبيت تفعل كذا قوله لمكان الاتحاد والى
لثبوت الاتحاد فيها والاتصال لفظا وتوجه النفي اليه حقيقة لانك اذا قلت لا رجل
ظريف اي كذا فكأنك قلت لا ظريف قوله ويعرب رفعا ونصبا فعنده ان نوعيان
والقول بانه منصوب بنزع الخافض ضعيف لانه سماعي الا في أنْ وأنّ قوله ويجعل
مرفوعا فيه ان القياس رفع الخبر قوله لكن ينبغي ان يكون حكمها حكم توابع المنادى
لا يخفى ان ذلك يقتضي وجوب البناء في البدل اذا كان نحوه النكرة ومفهوم من كلام
الشيخ الرضي جواز البناء والتاكيد اللفظي يجب بناؤه واما المعنوي فلا يكون
في المنكر وعطف البيان حكمه حكم البدل عند الشيخ الرضي قوله واجري على ذلك الاسم
احكام الاضافة ويكون الاسم المثنى والجمع المذكر السالم والاسماء الستة الا نحو
فانه لا يقطع بهذا عند المصنف واما عند الشيخ الرضي فالاولان والاب ولا اخ قوله
واجراء احكام المضاف عليه انما هو ذلك لئلا يتوهم انه منصوب بالمشبه بالمضاف
الفضل ان كذلك النون ابا له كما تنون لا حسنا وجه ولم يحذف النون في لا غلامي
قوله مع تركه اسم لا حين يضاف يعني ان صورة هذا التركيب صورة المضاف